







آلية قبول

أعضاء الجمعية العمومية

جمعية التنمية الأهلية بالمجاردة







آلية قبول أعضاء الجمعية العمومية

أولاً : آلية التقديم للعضوية :

- -1 أن يتقدم طالب العضويـة بطلـب انضمـام الـى الجمعيـة عـن طريـق تعبئـة اسـتمارة طلـب العضويـة
- -2 عـرض الطلـب علـى مجلـس إدارة الجمعيـة ولا يعتبـر الطلـب مقبـولاً الا بصـدور قـرار مجلـس الإدارة بذلـك ، ويبلـغ طالـب العضويـة بمـا يقـرره المجلـس فـي شـأن طلبـه ، بالقبـول أو الرفـض مــع ذكـر أسـباب الرفـض إن وجــدت .
 - -3 أن يدفع رسوم الاشتراك السنوية ومقدارها ٢٠٠ ريال سعودي
- -4 إضافة بيانات العضو في سجلات الجمعية في حال الموافقة على على عضويته .
 - -5 الالتزام بقرارات الجمعية العمومية .
 - -6 التعاون مع الجمعية لتحقيق أهدافها .
 - -7 إصدار بطاقة العضوية

ثانياً ؛ آلية إلغاء للعضوية ؛

- -1 تعبئة العضو لاستمارة اعتذار عن عضوية الجمعية العمومية مـع ذكـر المبـررات ان وجـدت .
 - -2 عرض الطلب على مجلس إدارة الجمعية .
- -3 حــذف بيانــات العضــو فــي ســجلات الجمعيــة فــي حــال الموافقــة علــى إلغــاء عضويتــه مــن قبــل مجلــس الإدارة .
 - لاغ العضو المستبعد بإنهاء عضويته

ثالثاً : شروط التقديم لعضوية مجلس الإدارة :

يجب أن تتوفر في عضو الجمعية الشروط التالية:







- ۱- أن يكون سعودى الجنسية.
- ٢- أن يكون قد أتم الثامنة عشرة من عمره
 - ٣- أن يكون كامل الأهلية المعتبرة شرعا.
- ٤- أن يكـون غيـر محكـوم عليـه بإدانـة فـي جريمـة مخلـة بالشـرف أو الأمانـة مـا لـم يكـن قـد رد إليـه اعتبـاره.
 - ٥- أن يكون قد سدد الحد الأدنى للاشتراك السنوى.

رابعاً : أنواع العضوية :

العضو العامل:

وهـو العضـو الـذي شـارك فـي تأسـيس الجمعيـة أو التحـق بهـا بعـد قيامهـا بنـاء علـى قبــول مجلــس الإدارة لطلــب العضويــة المقــدم منــه، وهــذه العضويــة تشــمل الرجــال والنســاء، ويكــون لهــذا العضـو حــق حضــور اجتماعــات الجمعيــة العموميــة والتصويــت علــى قراراتهــا، وترشــيح نفســه لعضويــة مجلــس الإدارة، وذلــك بعــد مضــي ســنة علــى تاريـخ التحاقــه بالجمعيــة، ويدفــــ3 اشــتراكا ســنويا مقــداره (٥٠٠) ريــال.

العضو المنتسب:

هـو العضـو الـذي يطلـب الانتسـاب إلـى عضويـة الجمعيـة ويقبـل ذلـك مجلـس الإدارة بعـد تحقـق الشـروط المنصـوص عليهـا بالمـادة (٣) عـدا شـرط السـن، ولا يحـق لـه حضـور اجتماعـات الجمعيـة العموميـة ولا الترشـح لعضويـة مجلـس الإدارة،

عضو الشرف :

هـو العضـو الـذي تمنحـه الجمعيـة عضويتهـا نضيـر مـا قدمـه لهـا مـن خدمـات جليلـة ماديـة كانـت ام معنويـة سـاعدت الجمعيـة علــى تحقيـق اهدافهـا ، ولــه حــق حضــور اجتماعـات الجمعيـة العموميـة ومناقشـة مـا يطـرح فيهـا دون أن يكـون لــه حـق التصويت أو الترشـيح لعضويـة مجلـس الإدارة .

العضو الفخري:

هـو العضـو الـذي تمنـح الجمعيـة العموميـة العضويـة الفخريـة بمجلـس الإدارة ويكـون لـه حـق المناقشـة فـي اجتماعاتهـا ولكـن ليـس لـه حـق التصويـت ولا يثبـت بحضـوره صحـة الانعقـاد .







خامساً: فقدان العضوية:

يتم فقدان العضوية في الحالات التالية:

- ١- الوفاة.
- ٢- الانسحاب من الجمعية بطلب كتابى.
- ٣- إذا فقد شرطا من شروط العضوية الواردة بالمادة (٣).
- إذا ألحـق بالجمعيـة أضـرارا سـواء كانـت ماديـة أو معنويـة عـن عمـد، ويعـود تقديـر ذلـك
 لمجلس الإدارة.
- ٥- إذا تأخر عن تسديد الاشتراك لمدة ستة أشهر من بداية السنة المالية للجمعية بعد إخطاره بخطاب على عنوانه المدون لديها وفيما عدا الحالتين (١، ٢) يصدر بفقدان العضوية قرار من مجلس الإدارة.

سادساً : إعادة العضوية لمن فقدها:

يجـوز لمجلـس الإدارة إعـادة العضويـة لمـن فقدهـا بسـبب عـدم تسـديده للاشـتراك السـنوي فـي حـال أدائـه المبلـغ المسـتحق عليـه، ولا يجـوز للعضـو أو لـو رثتـه أو لمـن فقـد عضويتـه اسـترداد مـا تـم دفعـه للجمعيـة مـن اشـتراكات أو تبرعـات أو هبـات سـواء كان ذلـك نقديـا أو عينيـا ومهمـا كانـت الأسـباب.







	استمارة طلب عضوية	
مكان الميلاد : تاريخ الميلاد :/ /	الاسم(رباعي):	
مصدرها: تاريخ الاصدار : _/ _ مكان الإقامة	 رقـم الهويـة:	
البريد الكتروني:	رقم الجوال:	
الرمز البريدي :	صندوق البريد :	
الــــوظيفة :	العرام العالم العراد	
الــــوظيفة : تلفون العمل :	المؤهل العلمي : عنوان العمل:	
ضوية الجمعية [/عامـل /منتسـب] اعتبـاراً مـن تاريـخ :	أيفييف الانفيدات	
ضوية الجمعية [/عامـل /منتسـب] اعتبـاراً مـن تاريـخ :	* ارغـب قـي الانظمـاة بعد	
الإســـــم :		
التوقيع :		
التاريخ :		
:1	لاستخدام الجمعية فقط	
نه رقمو تاریخ :/ :	قرر مجلس الإدارة بجلسن	
/قبول عضويته برقم () من تاريخ//_ /عدم قبول العضوية		
رئيس مجلس الإدارة		
سجل مدني لقد اطلعت على ضوابط ولوائح		
بعيـة العموميـة وتعبئـة الاسـتمارة المرفقـة (اسـتمارة طلـب للاعــى وموافقتــى علــى الشــروط واللوائــح .		
السجل المدني :	الاسم :	
التارىخ :	التوقيع :	







اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد هــذه الســياسة لجمعية التنمـية الأهليـة بالمجـــاردة في محضر اجتماع مجلـس الإدارة رقــم (5) والمنعقــد يوم الإثنين ٢٠٢٣/٩/٢٥ م الموافق ١٤٤٥/٣/١٠ هـ

التوقيع	الصفة	الاسم
5	رئيس مجلس الإدارة	عبدالله بن علي بن صغير الشهري
	نائب رئيس	محمد بن موسى بن جراد العماري
- We	عضو	ماجد بن حمدان بن عبدالرحمن العمري
	عضو	احمد بن محمد بن مريف البارقي
	عضو	سلطان بن زاهر بن محمد الشهري



